

## مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٩/٤٦

في شأن قيام الشركة العمانية القابضة لخدمات البيئة (ش.م.ع.م)

### بإدارة وتشغيل قطاع النفايات

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،

وعلى قانون الشركات التجارية رقم ٧٤/٤ ،

وعلى قانون التخصيص الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٧٧ ،

وعلى قانون ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٩/٢٨ ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### رسمنا بما هو آت

**المادة الأولى :** تتولى الشركة العمانية القابضة لخدمات البيئة - شركة مساهمة

عمانية مفضلة مملوكة بالكامل للحكومة - تنفيذ سياسة الحكومة

بشأن قطاع النفايات ، وإدارة وتشغيل أنشطة القطاع بما يتفق مع

إستراتيجية القطاع التي تعدها وزارة الاقتصاد الوطني .

**المادة الثانية :** للشركة في سبيل إتمام مهامها إنشاء شركات تابعة لها أو المساهمة

في إنشاء شركات مشتركة مع القطاع الخاص وفقاً لأحكام الشركات

التجارية .

**المادة الثالثة :** تؤول إلى الشركة جميع أصول وخصوم الجهات المعنية بقطاع النفايات

وفقاً لاحتياجاتها وبرنامجهما الزمني وتقييم الأصول بقيمة رمزية

مقدارها ريال عماني واحد .

الجريدة الرسمية العدد (٨٩٣)

**المادة الرابعة :** ينقل إلى الشركة والشركات التابعة لها العاملون بقطاع النفايات وفقاً لاحتياجاتها وبرنامجهما الزمنى وأحكام قانون التخصيص المشار إليه .

**المادة الخامسة :** ترفع الشركة موازنتها السنوية شاملة موازنات الشركات التابعة لها إلى وزارة المالية للاعتماد .

**المادة السادسة :** تعفى الشركة من ضريبة الدخل لمدة خمس سنوات ابتداء من تاريخ صدور هذا المرسوم ويجوز تجديدها فى حالة الضرورة بما لا يجاوز خمس سنوات وذلك وفقاً للإجراءات المتبعة .

**المادة السابعة :** يصدر وزير الاقتصاد الوطنى القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا المرسوم .

**المادة الثامنة :** ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى : ١٦ من شعبان سنة ١٤٣٠هـ

الموافق : ٨ من أغسطس سنة ٢٠٠٩م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان